

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٧٦ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠/٤/٢٠١٧ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالهيئة العامة للمركز الثقافى القومى بدار الأوبرا ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (٣) المنعقدة فى ٢٩/١٠/٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ القاهرة على حل الجمعية بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٧ ؛ وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد د. م. رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر:

مادة (١)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالهيئة العامة للمركز الثقافى القومى بدار الأوبرا المسجلة برقم (٧٦٢) بتاريخ ١٥/٦/١٩٩٥ وذلك لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها .

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٩/٧/٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م. / مصطفى كمال مدبولى